قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (10) لسنة (2020م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 27 محرم 1442 هجرية، الموافق 2020/9/15 ميلادية.

برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد محمد العرشي — رئيس مجلس الإدارة

وبحضور كل من:-

1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني — عضو مجلس الإدارة
2. الأستاذ/ أمين معروف علي الجند — = = =
3. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي — = = =

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من مؤسسة يحيى محسن الحديقي للتجارة والمقاولات العامة

ضد

مشروع الأشغال العامة في المناقصة رقم (01-4-14028 IUSEP2-22/4) الخاصة بتنفيذ شبكة الصرف الصحي لحي الفوارس (المرحلة السادسة) – مديرية شعوب – الأمانة الممول من منظمة اليونوبس (UNOPS).

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولا: بتاريخ 2020/8/17م, تلقت الهيئة العليا شكوى من المقاول مؤسسة يحيى محسن الحديقي للمقاولات العامة والتجارة العامة ضد مشروع الأشغال العامة بخصوص المناقصة العامة رقم (IUSEP2-22/4) والخاصة بتنفيذ مشروع شبكة الصرف الصحي لحي الفوارس (المرحلة السادسة) - مديرية شعوب - الأمانة جاء فيها أن الشاكية تقدمت في المناقصة العامة المذكورة أعلاه والذي تم الإعلان عنها للمرة الأولى بتاريخ 2020/6/15م, وجاء ترتيب عطائها الثالث حيث كأن سعر العطاء في المرة الأولى (154,000) دولار أمريكي وقد تم استبعاد العطاء الأول والثاني كونهم غير مؤهلين فنيا في هذا المجال وكذلك لديهم مشاريع متعثرة مع مشروع الأشغال العامة ولكنها تفاجأت بإلغاء المناقصة وقيام مشروع الأشغال العامة بإعادة إعلان المناقصة مرة أخرى دون الرجوع إليها واستدعائها وإرساء المناقصة عليها حسب القانون كون عطائها هو الأقل والأقرب للتكلفة التقديرية وهي مؤهلة في هذا المجال ولديها عدة مشاريع مماثله وأوضحت في تظلمها أنها وبعد إعادة الإعلان للمرة الثانية تقدمت بعطاء مرة أخرى وقد حالفها الحظ وجاءت بالترتيب الأول من حيث العطاءات الأقل سعرا ومستوفية لجميع الشروط الفنية والتأهيل الفني حيث كأن عطاؤها (147,101) دولار أمريكي أي أقل من التكلفة التقديرية في إطار النسبة المسموح بها قانونا وتم ترسيه المشروع على صاحب العطاء الثالث وكانت حجة مشروع الأشغال العامة لاستبعادها هو أن أسعارها لبعض البنود كأنت غير منطقية، وبعد رفع تظلم من قبلها لمشروع الأشغال العامة طلب منها برسالة رسمية تحليل سعر لأربعة بنود أعمال من بنود المناقصة وهي بند إعادة الأسفلت وبند غرف التفتيش وبند من بنود الحفر, حيث قامت بالرد على مذكرتهم وأرفقت لهم مذكرة رسمية بتحليل سعر واضح ومفصل ومتكامل وكذلك مبررات منطقية و واقعية لكل بند من هذه البنود المطلوب تحليل أسعارها (أرفق نسخة من التحليل) ولكن بعد تسليمهم مذكرة

تحليل السعر لبنود الأعمال المطلوب تحليل سعرها وجدت بأن مشروع الأشغال العامة يتحججون بمنظمة (UNOPS) (المنظمة الممولة للمشروع) مع العلم بأن المنظمات تأخذ موافقة على ما جاء من مشروع الأشغال العامة فقط. وقد طلبت الشاكية إيقاف إجراءات التعاقد مع المقاول الثالث الذي تمت الترسية عليه من قبل إدارة المشروع وإرساء المناقصة عليها بموجب القانون كونها الأقل سعرا والمؤهلة فنيا وملتزمة كل الالتزام بتنفيذ المشروع بجودة عالية وبحسب الفترة الزمنية.

ثانيا: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة إلى الأخ مدير عام مشروع الأشغال العامة برقم (159) وتاريخ 2020/8/17م, تضمنت التوجيه بوقف الإجراءات وموافاة الهيئة بكافة الأوليات المتعلقة بالمناقصة خلال فترة عشرة أيام من تاريخ تسلم مذكرة الهيئة، وبناء عليه قامت الجهة بالرد على مذكرة الهيئة بمذكرتها رقم (370) وتاريخ 2020/8/19م من الأخ مدير مشروع الأشغال العامة بخصوص إرساء مشروع تنفيذ شبكة صرف صحي لحي الفوارس المرحلة السادسة مديرية شعوب - الأمانة, والتي جاء فيها "بأنه تم أنزال مناقصة للمشروع المذكور أعلاه للمرة الأولى بتاريخ 2020/6/21م, وبعد فتح المظاريف أتضح أن شروط التأهيل التي ذكرت في وثيقة المناقصة نزلت بالخطاء لمجموعتين من المشاريع تم أنزالهما في مناقصة سابقة ولا تنطبق هذه المعايير على المشروع كما أن الممول طلب إضافة بعض الالتزامات المطلوبة من المقاولين للعمل تحت ظروف أنتشار وباء كورونا.

ولتحقيق الشفافية في التحليل وتطبيق المعايير رأت لجنة المناقصات تصحيح الوثائق وتوضيح شروط الإرساء وإعادة الإعلان وقد تم ذلك فعليا في المناقصة الحالية.

وفيما يخص عرض المقاول مقدم الشكوى في هذه المناقصة فقد قدم الوثائق المطلوبة للتأهيل حسب شروط المناقصة ولكن كانت لديه انحرافات كبيرة في أسعار بعض البنود الرئيسية موضحة بالجدول التالي:

رقم البند	وصف البند	الوحدة	الكمية	التكلفة التقديرية $	سعر المقاول $	نسبة سعر المقاول من سعر التكلفة التقديرية
1	إعادة الأسفلت	م2	2550	16	2	12.5٪(-)
2	توريد وتركيب غرف تفتيش جانبية من الخرسانة المسلحة مسبقة الصب بقطر 1متر وبعمق من 1.5م إلي 2م	عدد	24	350	50	14.29٪(-)
3	حفر تربة لخنادق أنابيب الصرف الصحي بقطر من (200_400) ملم وبعمق من 0 م إلى 2 م	م ط	570	7	3.5	50٪ (-)
4	حفر تربة لخنادق أنابيب الصرف الصحي بقطر من (200_400) ملم وبعمق من 2 م إلى 3 م	م ط	267	9.5	20	210٪ (+)

وبحسب ما هو موضح في الجدول أعلاه فقد قدم سعر بند إعادة الأسفلت مبلغ 2دولار وهذا لا يشكل 12.5٪ من التكلفة التقديرية لسعر البند والكمية كبيرة حيث يشكل هذا البند 26٪ من التكلفة التقديرية للبند إضافة إلى عدم منطقية توزيع الأسعار بين بند حفر تربة لخنادق أنابيب من 0متر إلى 2متر وبند حفر تربة لخنادق أنابيب من 2متر إلي 3متر.

وقد تم طلب تحليل ومبررات وضع هذه الأسعار من المقاول بتاريخ 2020/7/23م وقد قدم المقاول تحليل للأسعار (مرفق صورة) تمت مراجعتها من قبل الفنيين وكانت ملاحظاتهم كتالي :-

- بند إعادة الأسفلت كأن تحليل السعر غير منطقي تماما بحيث لا يغطي سعر المواد ناهيك عن تكلفة العمل مما يدل على أن المقاول لن ينفذ هذا البند وقد صرح بذلك مندوب المقاول والذي أوضح أن الشوارع التي سيتم العمل بها غير مسفلتة وقد قمنا بالتأكد من ذلك واتضح أن الكميات في العقد ستنفذ كاملة.
- بند غرف التفتيش لم يقدم تحليل سعر لهذا البند وقدمة متأخرا بعد إرسال تقرير التحليل إلى (UNOPS) الجهة الممولة للمشروع) ويتضح فيه أيضا عدم وجود تحليل سعر لهذا البند وأكتفى بذكر أنه قام بتوزيع سعر البند على جميع بنود المناقصة وهذا تحليل سعر غير منطقي أو مقبول (مرفق رسالة المقاول)
- بند حفر ترية لخنادق أنابيب (2متر إلى 3 متر) كأن السعر مبالغ فيه ويزيد كثيرا عن التكلفة التقديرية مما يدل على أن المقاول لم يدرس متطلبات العمل بصورة جيده جيدة لبنود الحفر مما سيؤدي إلى مشاكل كثيرة أثناء التنفيذ ولا يوجد أي اتزان بين هذا البند وبند حفر ترية لخنادق أنابيب 0 إلى 2 م.

ومن خلال تحليل الأسعار المقدم من المقاول والمبررات التي أوردها يمكنكم التأكد من عدم الاتزان في أسعار المقاول (مرفق رسائل المقاول وتحليل الأسعار) و ما قد يترتب عليها من إشكاليات قد تؤدي إلى تعثر المشروع.

ونظرا لأننا ملزمون بأخذ موافقة UNOPS على إرساء العقود لجميع المشاريع الممولة من قبلهم فقد تم مناقشة هذه الإنحرافات في الأسعار مع المختصين لديهم وطلبوا منا توضيح الانحرافات وإرفاق رد المقاول وتحليل الأسعار المقدم منه للنظر فيها وإعطاء رايهم حول إرساء المشروع قمنا بعمل تقرير التحليل وراي لجنة المناقصات في مشروع الأشغال العامة في الإرساء والذي تضمن الإرساء على المقاول يحيى يحيى مهدي وثاب والذي كان الثالث من حيث السعر مع العلم أن المقاول الثاني في الترتيب من حيث السعر جبر علي محيي المعمري لم يحقق شروط التأهيل الفني لأنه ليس لديه خبرة (مشروعين مماثلين وبنفس الحجم) كما هو مشروط في وثائق المناقصة. تم إرسال طلب مراجعة قرار الإرساء إلى (UNOPS) المتضمن التوضيحات التي طلبها المختصين لديهم مع الإشارة إلى أن المقاول الحديقي مؤهل من الناحية الفنية والمالية وأن استبعاده من عدمه مرهون بمراجعتهم وإقرارهم (مرفق صورة من طلب الموافقة ورسالة التغطية المرفوعة ل UNOPS).

تمت المراجعة من قبل الUNOPS وجاء الرد بالإرساء على المقاول يحيى يحيى مهدي وثاب وبناء عليه تم إبلاغ المقاولين الذين تم استبعادهما بقرار الإرساء النهائي (مرفق رسالة عدم الممانعة وراي ال UNOPS في الإرساء) كما تم توضيح كل الإجراءات التي تمت من قبل مشروع الأشغال العامة وما تم من قبل UNOPS للمقاول مؤسسة يحيى محسن الحديقي الذي اصر على معرفة تفاصيل ما تم عمله.

ونظرا لضيق الوقت وقرب أنتهاء فترة أغلاق التمويل تم أخطار المقاول الفائز بقبول عطاءه والذي قام بدوره بتقديم ضمان حسن التنفيذ ومنتظر توقيع العقد الذي توقف بناء على رسالتكم.

ونود الإشارة هنا إلى أن قرار إرساء المشاريع الممولة عبر UNOPS والذي يعتبر هذا المشروع أحداها لا تتم الا بالتشاور الكامل معهم وهم أصحاب القرار النهائي في الإرساء بحسب الاتفاقية الموقعة معهم ولا يقوم مشروع الأشغال العامة بتوقيع أي عقد مع أي مقاول ألا بعد الحصول على عدم ممانعة من قبلهم. مرفق لكم وثائق المناقصة والعروض المقدمة من المقاولين الثلاثة الأقل سعرا والوثائق المقدمة منهم ومستعدون لتلبية أي طلبات أخرى عند طلبها من قبلكم".

ثالثا: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات إلى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي، ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره إلى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الآتي:

❖ **الإجراءات المتخذة من قبل الجهة :-**

1- بتاريخ 2020/6/21م, تم الإعلان عن المناقصة العامة المذكورة أعلاه في الصحف الرسمية.
2- بتاريخ 2020/7/5م, تم فتح المظاريف بمبنى مشروع الإشعال العامة.
3- بتاريخ / /2020م, تم إلغاء المناقصة بقرار من لجنة المناقصات بالجهة ,
ملاحظة هامة :- لم ترفق الأولويات الخاصة بقرار لجنة المناقصات بالإلغاء وكذلك الأسباب والمبررات لهذا الإلغاء.
4- بتاريخ 2020/7/10م, تم إعادة الإعلان عن المناقصة العامة المذكورة أعلاه في الصحف الرسمية.
5- بتاريخ 2020/7/16م, تم فتح المظاريف بمبنى مشروع الأشغال العامة.

حيث كأن عدد المتنافسين للمناقصة (9 متنافسين) ويوضح الجدول التالي أسماء المتنافسين والبيانات المالية لعطاءاتهم :-

م	أسم المقاول	قيمة العطاء عند فتح المظاريف ($) امريكي	نسبة التخفيض %	قيمة العطاء بعد التصحيح ($)	فارق التصحيح	القيمة النهائية للعطاء ($)	قيمة التأمين ($) ضمان الابتدائي
1	يحيى محسن الحديقي	147,101	0.0	147,101	0.0	147,101	3,750
2	جبر على محي المعمري	155,190.6	3.5	155,190.6	0.0	149,758.93	3,750
3	يحيى يحيى مهدي وثاب	160,701.9	5.0	160,701.9	0.0	152,666.8	3,750
4	يحيى مفلح حسين الوادعي	165,100	7.0	165,100	0.0	153,543	3,750
5	محمد مصلح الهبل	156,030	0.0	156,030	0.0	156,030	3,750
6	يحيى يحيي مقبل الوادعي	166,595	0.0	165,695.2	899.8	165,695.2	3,750
7	علي صالح ناصر قبيظة الوادعي	173,240	0.0	171,985	1,255	171,985	3,750
8	إسماعيل يحيى على الحيفي	212,129	0.0	212,129	0.0	212,129	3,750
9	علي عوض مرعي وأولاده	266,078	0.0	270,638	4,560-	270,638	3,750

6- بتاريخ 2020/7/21م, رفعت لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي (مكونه من 2 مهندسين) بنتائج وتوصيات التحليل الفني والمالي للمناقصة المذكورة أعلاه وكانت ملاحظات التحليل كالاتي :-

- الاستجابة الأولية :-

لا يوجد ملاحظات.

- التصحيحات الحسابية:-

- المقاول يحيى يحيى مقبل الوادعي لدية أخطاء في الإجماليات بمبلغ (+ 899.8) $.

- المقاول علي صالح قبيظة لديه أخطاء في الإجماليات بمبلغ (+ 1,225) $.
- المقاول علي عوض مرعي وأولاده لديه أخطاء في الإجماليات بمبلغ (- 4,560) $.

- بيانات تأهيل :-

- المقاول يحيى محسن الحديقي قدم الوثائق المطلوبة وحقق شروط التأهيل الفني والمالي ولكن أسعاره غير متزنة في كثير من البنود وخاصة بند الأسفلت.
- المقاول جبر علي محي المعمري لم يقدم مشاريع مشابهة بنفس الحجم والتالي لم يحقق شروط التأهيل الفني وقدم قدره مالية كافية.
- المقاول يحيى يحيى مهدي وثاب قدم الوثائق المطلوبة وحقق شرط التأهيل الفني والمالي.

ملاحظة هامة :- (لم تقم لجنة التحليل الفني والمالي في تقريرها النهائي بيان الأسباب والمبررات القانونية لقبول أو استبعاد العطاءات المقدمة من المقاولين وكذلك لم تقم بالتوصية بإرساء المناقصة وتحديد اسم المتناقص بوضوح والمبلغ الموصى به بالأرقام والحروف وهذا مخالف لنص المادة (186) الفقرة (ب) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات لعام 2007م.

7- بتاريخ 2020/7/22م, قام مدير مشروع الأشغال العامة رئيس لجنة المناقصات بتحرير مذكرة رسمية برقم (342) إلى المقاول يحيى محسن الحديقي طلب منه مشروع الأشغال العامة تحليل سعر لأربعة بنود أعمال بسبب وجود انحرافات كبيرة وغير منطقية في أسعاره لهذه البنود وهي كالاتي

رقم البند	وصف البند	الوحدة	الكمية	سعر المقاول $
51311	إعادة الإسفلت	M2	2550	2.0
28631	توريد وتركيب غرف تفتيش جانبية من الخرسانة المسلحة مسبقة الصب بقطر 1 م وبعمق من 1.5 إلى 2 م.	NO	24	50.0
26010	حفر تربة لخنادق أنابيب الصرف الصحى بقطر (200 - 400) ملم، وبعمق من 0 إلى 2 م.	LM	570	3.50
26108	حفر تربة لخنادق أنابيب الصرف الصحى بقطر (200 - 400) ملم، حتى عمق من 2 إلى 3 م.	LM	267	20.0

8- بتاريخ 2020/7/23م, قام المقاول يحيى محسن الحديقي برفع مذكرة رد إلى مدير مشروع الأشغال العامة والذي طلب فيها تحليل أسعار لبعض بنود الأعمال الموجودة في عطاء المقاول, والذي ذكر المقاول فيها تحليل السعر والمبررات لهذه البنود المطلوبة.

9- بتاريخ 2020/7/23م, قام مدير عام مشروع الأشغال العامة بتحويل مذكرة رد المقاول التي ورد فيها تحليل أسعاره والمبررات للبنود المطلوبة إلى المهندس جميل عبده حزام- مدير المناقصات (عضو لجنة المناقصات بالجهة) للاطلاع والرفع بالرأي.

ملاحظة هامة: لم ترفق الأوليات الخاصة بقرار لجنة المناقصات بالإلغاء وكذلك الأسباب والمبررات لهذا الإلغاء.

10- بتاريخ 2020/7/23م, قامت لجنة المناقصات بالمشروع بالبت النهائي والإرساء على المقاول الثالث يحيى يحيى مهدي وثاب بمبلغ (152,666.80) دولار أمريكي دون الإشارة إلى اقتناع أو رفض لجنة المناقصات لتحليل

السعر المقدم من قبل الشاكية.

11- بتاريخ 2020/7/27م, تم إرسال أيميل (بريد إليكتروني) من مشروع الأشغال العامة إلى منسق منظمة ال(UNOPS)الأخ فياض أحمد فايز رسول والأخ محمد الأرياني ذكر فيه قرار لجنة المناقصات بترسية المناقصة المذكورة أعلاه على المقاول الثالث من حيث ترتيب الأسعار المقيمة الأخ يحيى يحيى وثاب بمبلغ (152,666.80) دولار أمريكي , وسبب استبعاد المقاول الأول الأخ يحيى محسن الحديقي وذلك بسبب وجود انحرافات في بعض أسعار البنود المقدمة منه, كذلك سبب استبعاد المقاول الثاني جبر علي محي المعمري بسبب أنه غير مؤهل فنيا.

12- 2020/7/28م , تلقت إدارة مشروع الأشغال العامة أيميل (بريد إليكتروني) من منسق منظمة (UNOPS) جاء فيها بعدم الممانعة من إتمام عملية الترسية.

13- بتاريخ 2020/8/10م, قام مشروع الأشغال العامة بإخطار المقاول يحيى يحيى مهدي وثاب بأن لجنة البت في الجهة أقرت بمحضرها المعتمد بتاريخ 2020/7/23م, إرساء المناقصة المذكورة أعلاه عليه بسعر (152,666.8) دولار أمريكي.

14- بتاريخ 2020/8/18م, تقدم المقاول يحيى محسن الحديقي بشكوى إلى الهيئة العليا.

❖ **اللقاء بالأطراف :-**

تم الجلوس مع مندوب الشاكية الأخ حاشد يحيى محسن الحديقي والذي أكد استعداد وقدرة مؤسسة يحيى محسن الحديقي للتجارة والمقاولات العامة بتنفيذ المشروع المذكور أعلاه وبحسب الشروط و المواصفات الفنية المطلوبة في وثيقة المناقصات وفي الوقت المحدد له وبالأسعار التي قدمت في إعطاء المقدم من قبل مؤسستهم, وأكد صحة وسلامة تحليل الأسعار المقدم من قبلهم وكذلك أكد استعداد مؤسستهم لتقديم كافة الضمانات والالتزامات اللازمة لمشروع الأشغال العامة والتي تراها مناسبة لها بما في ذلك رفع ضمان حسن التنفيذ إلي (15٪) أو أكثر وذلك إبداء حسن النية من قبلهم لتنفيذ المشروع وقد أكد ذلك الالتزام في رسالة رسمية مقدمة للهيئة العليا بتاريخ 2020/9/6م,من قبل مؤسسة يحيى محسن الحديقي حيث أهم ما جاء في مضمون رسالتهم الاتي :-

- نطلب من سيادتكم الكريمة ترسيه عقد المشروع على مؤسستنا كوننا مستوفين لجميع الشروط وعطاءنا هو العطاء الأقل سعرا؛ مع العلم بأن مصنفين من وزارة الأشغال العامة والطرق من الدرجة الثانية (درجة ثانية) وقد نفذنا عدد من المشاريع المماثلة لهذا المشروع بمبالغ تفوق قيمة هذا العقد بنسبة 100٪ من الصندوق الاجتماعي للتنمية ومن غيرها من الجهات وكذلك نفذنا مشاريع لمشروع الأشغال العامة (عدد 6 مشاريع) بأجمالي مبلغ (695,945) دولار أمريكي وقد تم استلامها الاستلام النهائي من قبل مشروع الأشغال العامة ولدينا شهادة تقدير من قبلهم على تنفيذ هذه المشاريع بحسب المواصفات المطلوبة وفي الوقت المطلوب مع التزامنا الكامل لكم ولمشروع الأشغال العامة بتقديم جميع الالتزامات والضمانات الأزمة لتنفيذ كافة بنود أعمال المشروع ورفع ضمان التنفيذ إلى نسبة (15٪) من قيمة العقد أو اكثر بدلا من (10٪) وذلك كدليل قطعي وجازم منا على حسن النية لتنفيذ المشروع المذكور أعلاه بالمواصفات المطلوبة وفي الوقت المحدد مع العلم لكم ولمشروع الأشغال العامة بأننا قد انتهينا من تنفيذ مشروع مماثل بجوار منطقة المشروع المذكور أعلاه بمنطقة سعوان التابع للصندوق الاجتماعي للتنمية وأن نسبة الإنجاز قد تجاوزت (92٪) من قيمة العقد (مرفق لكم صورة آخر مستخلص) ونحن الأن بصدد حصر المشروع وتسليمة التسليم الابتدائي حيث ولدينا حوش (قطعة ارض) بمنطقة سعوان المجاورة للمنطقة المستهدفة توجد فيها جميع معداتنا وآلياتنا وكذلك الأيدي العاملة والمهندسين والأجهزة وصبيات المناهل وغرف التفتيش والكثير من القطع والمواد الأزمة لتنفيذ المشروع متواجدة في المشروع المماثل بجوار المشروع المستهدف من قبل مشروع الأشغال العامة والأزمة لتنفيذ المشروع ولا نحتاج سواء ثقتكم وثقة مشروع الأشغال بنا وتوقيع العقد

وتسليم الموقع للبداء مباشرتا بتنفيذ جميع بنود المشروع المذكور أعلاه بسرعة ودقة عالية ودون توقف".

كما تم اللقاء مع مندوبي مشروع الأشغال العامة المهندس جميل عبده حزام - مدير إدارة المناقصات (عضو لجنة المناقصات بالجهة) والمهندس نايف المحمدي مساعد مدير إدارة المناقصات بالجهة واللذان حضرا إلى مبنى الهيئة العليا يوم الخميس بتاريخ 2020/9/10م, و أكدا بأن هناك مخاطرة كبيره من ترسية المشروع على المقاول الشاكية كون وجود عدم اتزان في بعض أسعار البنود الرئيسية المقدمة من قبل الشاكية مما قد يودي إلى تعثر أنجاز تنفيذ المشروع بحسب المواصفات الشروط الموجودة في وثيقة المناقصة وأنه قد تم رفع الموضوع إلى منظمة ال (UNOPS) الممولة للمشروع , وطلب من ممثلي المنظمة مراجعة الانحراف في بعض أسعار البنود قبل إصدار عدم الممانعة باستكمال إجراءات التعاقد من قبلهم.

- وعن سؤال الهيئة هل تمت مراجعة تحليل السعر المقدم من الشاكية حيث أنه تم البت والترسية في نفس اليوم الذي تم إحضار هذا التحليل أفاد مندوب الجهة أن هذا التحليل عرض على لجنة المناقصات أثناء جلسة البت والإرساء وقد تم مناقشته وقوبل بالرفض ولم يتم تدوينه في محضر جلسة البت أي سقط سهوا من التدوين.
- وعن سؤال الهيئة عن عدم وجود القرار الخاص بتشكيل لجنة فتح المظاريف وقرار تشكيل لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي أكد مندوب الجهة أنه بسبب حجم الأعمال والعدد الكبير للمشاريع التي تعلنها إدارة المشروع يوجد لديهم قرار واحد للجنة فتح المظاريف مكونة من (عضو لجنة المناقصات وعضو من إدارة المناقصات وعضو من الإدارة المالية بالجهة), وأما بالنسبة للجنة التحليل والتقييم الفني والمالي فأنه يوجد لديهم إدارة وفريق متخصص يقومون بعملية التحليل والتقييم الفني والمالي ويوجد لديهم نظام إلكتروني معين لعملية التحليل معتمد من قبل البنك الدولي .
- كما أكد مندوب الجهة بأن كمية الأسفلت المذكورة في جداول الكميات موجوده على أرض الواقع وأنها ستنفذ بالكامل في حال توقيع العقد.
- وأضاف أن قيمة التكلفة التقديرية لبند إعادة الأسفلت تساوي 26٪ من إجمالي التكلفة التقديرية للمشروع.

❖ **ملاحظات المكتب الفني :-**

1. لوحظ أن مدة الإعلان المناقصة للمرة الأولى وكذلك مدة الإعلان للمرة الثانية (فترة تقديم العطاءات) كانت أقل من ثلاثين يوما وهذا مخالف لنص المادة (116) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات لسنة 2007م والتي تنص على ((تحدد فترة تقديم العطاءات بفترة كافية وبما يتناسب مع الاحتياج الفعلي للدراسة بفترة لا تقل عن ثلاثين يوما من تاريخ نشر أول إعلان عد المناقصات الكبيرة التي تزيد تكلفتها التقديرية عن خمسمائة مليون ريال فتحدد مدة تقديم العطاءات لها بفترة لا تقل عن خمسة وأربعون يوما من تاريخ نشر أول إعلان)).
2. لم يرفق في الوثائق المتوفرة لدينا كل من (سجل أستلام وتسجيل العطاءات + سجل قيد حضور جلسة فتح المظاريف لمقدمي العطاءات أو ممثليهم)
3. لم ترفق في الوثائق المتوفرة لدينا كلا من (قرار لجنة المناقصات بتشكيل لجنة فنية لإعداد وثائق المناقصة + قرار لجنة المناقصات بالموافقة على وثائق المناقصة +قرار لجنة المناقصات بتشكيل لجنة فتح المظاريف + قرار لجنة المناقصات بتشكيل لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي) ملاحظة:- قد تم الرد على هذا البند من قبل مندوب الجهة.
4. لوحظ عدم قيام لجنة التحليل الفني والمالي في تقريرها النهائي ذكر الأسباب والمبررات القانونية لقبول أو استبعاد العطاءات المقدمة من المقاولين وكذلك لم تقم بالتوصية بإرساء المناقصة وتحديد اسم المتناقص

بوضوح والمبلغ الموصى به بالأرقام والحروف وهذا مخالف لنص المادة (186) الفقرة (ب)من اللائحة التنفيذية للقانون والذي نص على ((تحدد لجنة التحليل والتقييم في التقرير النهائي الأسباب والمبررات القانونية لقبول أو استبعاد العطاءات المقدمة مع تحديد اسم المتناقص الفائز بوضوح وبالمبلغ الموصى به بالأرقام والحروف)).

5. لوحظ بأن تاريخ قرار البت والإرساء كان 2020/7/23م, وهو في نفس تاريخ اليوم الذي قدم الشاكية مذكرة بتحليل أسعاره لبنود الأعمال التي طلبتها إدارة مشروع الأشغال العامة وهو أيضا نفس تاريخ اليوم الذي حددته الجهة للمقاول الشاكية بتقديم تحليل أسعاره وهذا يدل على أن لجنة المناقصات لم تتطلع على تحليل المقدم من قبل الشاكية ولم تبحث عن أسباب ومبررات عدم الاتزان, وكذلك لم يذكر صحة أو خطاء هذا التحليل في تقرير لجنة التحليل والتقييم أو حتى في قرار البت والإرساء لدلالة على اطلاعهم به .
6. لوحظ بوجود فارق في قيمة التكلفة التقديرية للمشروع الموجود في جداول التكلفة التقديرية وقيمة التكلفة التقديرية المثبتة في قرار البت والإرساء .
7. لوحظ في محضر فتح المظاريف عدم تحديد نوع الضمان الابتدائي (شيك مقبول الدفع أو ضمانة مقدمة من بنك) وكذلك لم تحدد مدة صلاحية الضمانة وأسم البنك الضامن أو رقم الشيك المعتمد وهذا مخالف لنص المادة رقم (161) الفقرة (ز) البند (1) من اللائحة التنفيذية للقانون.
8. لوحظ عدم إعلان وإثبات إجمالي قيمة التكلفة التقديرية في محضر فتح المظاريف وهذا مخالف لنص المادة رقم (161) الفقرة (ح) من اللائحة التنفيذية للقانون.
9. لوحظ بأن فترة الزمنية لعملية التحليل والتقييم الفني والمالي كانت قصيرة جدا لا تتجاوز أربعة أيام والتي كان من المفترض مدة التحليل أكبر من ذلك, لكي تتمكن اللجنة من دراسة ومعرفة أسباب ومبررات البنود التي أسعارها أكبر بكثير من أسعار نفس البنود في التكلفة التقديرية ومراجعة أسعار التكلفة التقديرية لهذه البنود والذي كان لها الحق في طلب الإيضاح من صاحب العطاء لتقديم تحليل لسعر هذه البنود لدراستها وتقديم رأي بشأنها إلى لجنة المناقصات المختصة وذلك بحسب نص المادة رقم (178) من اللائحة التنفيذية للقانون.

❖ **رأي المكتب الفني:-**

1. رفض الشكوى .
2. توجيه الجهة باستكمال الإجراءات وفقا للقانون .

رابعا: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، اتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث أن عطاء الشاكية فيه انحرافات كبيرة في أسعار بعض البنود وهو ما يتعذر معه تنفيذ المشروع بالمواصفات والجودة والمدة المطلوبة وقد يودي إلى مشاكل أثناء التنفيذ وحيث أن تحليل أسعار تلك البنود المقدمة من الشاكية لم يأتي بجديد يغير من ذلك الانحراف فأن استبعاد العطاء لذلك السبب يعد إجراء صائبا وموافقا للقانون الأمر الذي يتعين معه رفض الشكوى وتنبيه الجهة إلى المخالفات التي حصلت في إجراءات المناقصة وحثها على عدم تكرارها مستقبلا.

ولذلك،

وإستنادا إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

1. رفض الشكوى.
2. توجيه الجهة باستكمال الإجراءات وفقا للقانون وعمل مذكرة استفسار للجهة عن مدة الإعلان وابلاغها بالملاحظات التي وجدت أثناء السير باجراءات المناقصة وعدم تكرارها مستقبلا.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 27 محرم 1442 هجرية، الموافق 2020/9/15 ميلادية.

القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ/ امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور/ ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات